

لائحة أطباء الامتياز

• **المسمى:**
طبيب امتياز.

• **المركز التدريبي:**
مستشفى جامعة العلوم والتكنولوجيا.

• **لجنة الاشراف :**

- نائب المدير العام للشؤون الفنية.
- كبير الأطباء.
- رئيس القسم.
- مسؤول المقيمين.

• **السكرتارية:**

- سكرتارية أطباء الامتياز.

مستشفى جامعة العلوم والتكنولوجيا
University of Science & Technology Hospital

* **الوصف الوظيفي لطبيب (الامتياز) :**

- الالتزام بكافة الأنظمة المرعية بنظام الخدمة المدنية والمتعلقة بحقوقه وواجباته والتزامه المهني والوظيفي والمسلكي .
- الالتزام بأوقات الدوام والتدريب المقررة .
- الالتزام بالبرنامج التدريبي المعد من قبل لجنة الإشراف.
- حضور المحاضرات العلمية المنعقدة والمقررة من لجنة الإشراف.
- تنفيذ كافة الأوامر والتعليمات الصادرة من الأخصائي والمقيم المشرف على تدريبه.
- لا يعمل منفردا ولكن يستطيع مساعدة الأخصائي في العيادة أو في العمليات.
- لا يحق له كتابة الوصفات الطبية أو التوقيع عليها.
- يقوم بأخذ السيرة المرضية للمريض وتدوينها في أوراق السيرة المرضية.
- يقوم بتدوين جميع الملاحظات والمتابعة اليومية للمرضى داخل المستشفى.
- يقوم بمتابعة جميع الفحوصات المخبرية والشعاعية المقررة للمرضى داخل المستشفى.
- عليه أن يكون بعلم تام عن حالة جميع المرضى في قسمه وعن وضع كل منهم .
- يقوم بتبليغ المسؤول المباشر عن جميع ما يستجد من أوضاع المرضى داخل المستشفى.

• يقوم بالتحقق من سلامة تناول المريض للعلاج داخل المستشفى وذلك بالتعاون مع مسؤول القسم والصيدلي ويخبر المسؤول عنه مباشرة عن أي مخالفة أو ملاحظة خاصة بتناول العلاج.
• يقوم كل طبيب متدرب بتعبئة النماذج المتعلقة بالتدريب اليومي وتوقيعها من الأخصائي المشرف في القسم ومن ثم توقيع النموذج في نهاية كل فترة تدريبية وتسليم النماذج إلى مسؤول الامتياز الذي يقوم بدوره بتوقيعها وذلك قبل رفعها للجامعة في نهاية السنة التدريبية .

• كتابة السيرة المرضية للمريض والقيام بفحصه فحصا سريريا حال دخوله المستشفى وتدوين جميع المعلومات في ملف المريض كاملة .
• مرافقة الطبيب المقيم والاختصاصي أثناء جولاتهم اليومية على المرضى ومشاركة الطبيب المقيم ومساعدته في تقديم الإسعافات الأولية .
• التأكد من إرسال العينات للمختبر ومتابعتها حتى ورود النتيجة وإبلاغ ذلك للمقيم .
• تعبئة نماذج طلبات الفحوصات المخبرية والشعاعية حسب ما يفوضه الطبيب المقيم تحت إشرافه ومسؤوليته .
• الالتزام بالمناوبات حسب البرنامج الذي يضعه رئيس القسم .
• أي واجبات فنية وتدريبية أخرى يكلف بها من قبل الطبيب المقيم المشرف عليه والمشاركة في النشاطات العلمية في القسم .

* الأهداف:-

- تطبيق المعلومات وصقل المهارات الطبية من خلال التدريب السريري.
- التدريب على اتخاذ القرارات الطبية وتعليم الاستقلالية في ذلك والتعامل بكفاءة مهنية .
- تطبيق أخلاقيات مهنة الطب والالتزام بأخلاقيات الطبيب في جميع التعاملات.
- تعويد المتدرب على عمل الفريق الطبي وتعليمه حدود إمكانياته ومقدراته وكذلك تدريبه على طلب المشورة ممن هم أكثر منه خبره.
- تنمية حب الإطلاع على كل جديد في الحقل الطبي و تطوير مهارات القراءة والبحث عن المعلومات من الكتب والمراجع والمجلات الطبية ووسائل البحث الإلكترونية.
- تنمية مهارات الاتصال لدى المتدرب مع زملاءه, وبقية أعضاء الفريق الطبي وكذلك المرضى وذويهم.

* فترة الامتياز 12 شهرا توزع كالآتي :

- أمراض الباطنية 3 اشهر
- أمراض الجراحة العامة شهرين
- الطوارئ العامه شهر
- أمراض طب الأطفال شهرين
- أمراض النساء والولادة شهرين
- اختياري شهرين

الفترة الاختيارية تقسم إلى فترتين كل فترة مدتها شهر كامل تؤخذ في أحد الأقسام السريرية إما عامه أو تخصصيه وذلك بعد موافقة القسم المعني ولجنة أطباء الامتياز بالكلية. كما حددت الأقسام الاختيارية التي يمكن أن يتم التدريب فيها فبالإضافة إلى الأقسام الأساسية (قسم الأشعة، قسم الأنف والأذن والحنجرة ، العيون ، التخدير، الأمراض الجلدية ، طب الطوارئ)

- يفضل وجود استشاري في ذلك التخصص خلال فترة التدريب.
- يفضل وجود تسلسل وظيفي استشاري، أخصائي، طبيب مقيم.
- استعداد القسم للقيام بالتدريب والإشراف.
- موافقة لجنة أطباء الامتياز.

بدء التدريب:-

لا يسمح للمتدرب بدء فترة الامتياز إلا بعد حصوله على خطاب رسمي من إدارة القبول والتسجيل بالجامعة يثبت إنجازه لمتطلبات التخرج. وبإمكانه البدء فترة الامتياز في التاريخ الذي تحدده لجنة أطباء الامتياز أو نائب عميد الكلية للشؤون السريرية. لا يسمح بالتغيير بعد صدور جدول التوزيع إلا في حالة وجود البديل وموافقة رؤساء الأقسام المعنية وذلك في أضيق الحدود.

التأخر عن بدء التدريب:-

- لا يسمح أن تزيد فترة تأخر الطالب عن بدء فترة الامتياز عن 6 اشهر من تاريخ إنجازه متطلبات التخرج.
- إذا كانت فترة التأخر تزيد عن 6 اشهر ولا تزيد عن السنة فعليه إعادة امتحان عملي في المقررات الجراحة والباطنة ، إذا لم يتمكن من اجتياز الامتحان فيعيد الامتحان بعد مدة شهر. وينصح خلال هذه الفترة بالحضور للمستشفى للاستفادة والاستعداد للامتحان ولا يقبل حتى يجتاز الامتحان .
- إذا كانت فترة التأخر تزيد عن السنة فعليه إعادة امتحان عملي في مقررات الباطنة , الجراحة, الأطفال, والنساء والولادة. ويمكنه إعادة الامتحان بعد شهر في حالة عدم اجتياز الامتحان الأول. وينصح خلال هذه الفترة بالحضور للمستشفى للاستفادة والاستعداد للامتحان ولا يقبل إلا بعد اجتيازه الامتحان.

* الانقطاع عن التدريب بعد البدء:

إذا انقطع المتدرب عن التدريب بعذر مقبول مدة لا تزيد عن 6 اشهر فيتم إكمال ما تبقى من فترة الامتياز الحالية . أما إذا كان الانقطاع بعذر مقبول لمدة أكثر من 6 اشهر ولكن اقل من سنة فعليه إعادة كامل فترة الامتياز، أما إذا زادت الفترة عن السنة وأقل من السننتين فعليه إعادة امتحان عملي لمقررات الباطنة و الجراحة والأطفال والنساء والولادة مع إعادة دورة الامتياز كاملة ، ويمكنه إعادة الامتحان بعد شهر في حالة عدم اجتياز الامتحان الأول . وينصح خلال هذه الفترة بالحضور للمستشفى للاستفادة والاستعداد للامتحان ولا يقبل إلا بعد اجتياز الامتحان.

**لا يسمح لطبيب الامتياز بالعمل خارج مكان التدريب وفي أي جهة كانت خلال فترة تدريبه و في حال اكتشاف حالة مماثلة سوف يتعرض الطبيب لإعادة فترة التدريب (الامتياز) كاملة.

* واجبات طبيب الامتياز:

- يقوم كل قسم بتحديد المهام المطلوبة من طبيب الامتياز ممارستها خلال وجوده في القسم كما يقوم كل قسم بتسليم طبيب الامتياز كتيب يحدد هذه المهام ويحتوى على (log book) يسجل فيه كل ما يقوم بعمله خلال وجوده في القسم.
- يجب أن يعمل طبيب الامتياز حسب توقيت العمل اليومي للمستشفى الذي يتدرب فيه (8ساعات على الأقل) وان تكون المناوبة لا تقل عن 7 مناوبات في الشهر ولا تزيد عن 10 مناوبات في الشهر من ضمنها مناوبة أو اثنتين من إجازة نهاية الأسبوع في الشهر.
- يقوم طبيب الامتياز أثناء المناوبة بالكشف المبدئي على المريض ما عدا الحالات الطارئة فيتم الكشف عليها مع وجود الطبيب المقيم المناوب وأخذ تاريخ المرض وعمل الفحص السريري وتوثيق ذلك في ملف المريض وكتابة التشخيص والخطة العلاجية على ألا يبدأ في تنفيذ خطة العلاج إلا بعد إقرارها من قبل أحد أطباء الفريق بالقسم وعلى طبيب الامتياز متابعة تنفيذ خطة العلاج بعد إقرارها ومتابعة الفحوصات المطلوبة وأي تطورات في الحالة ومناقشة ما يستجد مع أحد أطباء الفريق المسئول عن الحالة وتوثيق ذلك في ملف المريض.
- يعتبر اليوم التالي للمناوبة يوم عمل كامل مع تقديم الاجتماع الصباحي.
- يجب على طبيب الامتياز المشاركة في الجولات الصباحية على المرضى حيث يقدم هذه الحالات اثناء الجولة الصباحية للفريق المعالج كما يقوم بكتابة الخطة العلاجية ومتابعة الفحوصات والتطورات للحالة تحت إشراف الاستشاري المسئول عن الحالة أو من ينيبه من الأخصائيين في القسم.
- يقوم طبيب الامتياز بالمشاركة في الأنشطة العلمية التي تتم في القسم وتشجيعه للقيام بالبحث في شبكة

المعلومات Internet لتقديم بعض هذه الأنشطة باستخدام الشفافيات والشرائح أو العرض باستخدام الكمبيوتر، كما يشجع على المشاركة في الأبحاث العلمية في القسم تحت إشراف المسئول عن هذه الأنشطة.

* حقوق طبيب الامتياز :

- يكون التدريب تحت إشراف من الاستشاري والأخصائيين الذين يعمل معهم .
- توفر الأقسام والوحدات لطبيب الامتياز حالات متنوعة ضمن التخصص تساهم في إثراء قدرته التدريبية.
- يحصل طبيب الامتياز على الإسناد المباشر والدائم من الأطباء المقيمين وأطباء الدراسات العليا في جميع الأوقات .
- توفر الأقسام والوحدات برامج تعليمية متنوعة لأطباء الامتياز يمكن أن تدرج مع البرامج التعليمية للقسم أو الوحدة أو تكون مخصصة لهم . تشمل هذه الأنشطة مرور تعليمي على المرضى بحيث يتم مناقشة الحالات باستفاضة ، والمحاضرات العلمية ، الاجتماعات الصباحية ، ومراجعات الأبحاث الحديثة في التخصص وغير ذلك من الأنشطة التعليمية التي تضيف معلومات قيمة للمتدربين .
- يتعامل طبيب الامتياز من الجميع بالاحترام والتقدير الذي تقتضيه الأخوة الإسلامية وأعراف الزمالة الطبية . وفي حالة تعرضه لأي مضايقات يرفع ذلك إلى لجنة الإشراف على أطباء الامتياز .
- يحق لطبيب الامتياز الإطلاع على نتائج التقييم الذي حصل عليه في كل قسم . وفي حال اعتراض طبيب الامتياز على التقييم الذي حصل عليه فإن عليه الرفع بذلك إلى لجنة الامتياز .
- يحق لطبيب الامتياز الحصول على بطاقة تعريفية، بالطو أبيض، غرفة للاستراحة.
- يحق لطبيب الامتياز إجازة وفق ما تحدده هذه اللائحة .

• الإجازات:- مستشفى جامعة العلوم والتكنولوجيا University of Science & Technology Hospital

- إجازة العيد :- فترة الإجازة هي 10 أيام تؤخذ في الأعياد كل عيد 5 أيام كما يمكن أن يعمل طبيب الامتياز خلال فترة العيد ويعوض بإجازة في وقت لاحق على ألا تتجاوز فترة الإجازة 25% من مدة الدورة في التخصص الذي أخذت فيه الإجازة.
- الإجازة الاضطرارية :- يسمح لطبيب الامتياز 5 أيام كإجازة طارئة خلال العام إذا ثبت احتياجه لها على أن لا ترتبط بإجازة مرابطة الأعياد و إذا احتاج الأمر أكثر من ذلك فعليه إعادة الفترة بعدد الأيام التي تغيب عنها ، وتوقع هذه الإجازة من قبل المشرف على أطباء الامتياز بعد توقيع رئيس القسم الذي يعمل فيه طبيب الامتياز.
- إجازة حضور المؤتمرات و الندوات :- يسمح لطبيب الامتياز حضور مؤتمر علمي واحد فقط خلال فترة التدريب و ذلك حسب الشروط التالية:-
 - أن يكون المؤتمر داخل الجمهورية اليمنية .
 - أن لا تكون مدة المؤتمر أكثر من أربعة أيام .
 - على طبيب الامتياز التنسيق المسبق مع المشرف على تدريبيه في القسم على الأقل بأربعة أسابيع قبل بدء المؤتمر .

. أن لا تتحمل المستشفى أي التزامات مالية.
. على طبيب الامتياز إحضار شهادة حضور المؤتمر .

أماكن التدريب:-

يتم التدريب في مستشفى جامعة العلوم والتكنولوجيا أو أي من المستشفيات المعترف بها من قبل الكلية كمستشفيات لتدريب أطباء الامتياز.
يكون عدد أطباء الامتياز في كل قسم حسب عدد أسرة المرضى بما نسبته 1- 10 لضمان جودة التدريب أو حسب الإمكانية المتاحة.

الواجبات الإدارية :

- طبيب الامتياز غير مسؤول عن إدخال المريض أو إخراجه من المستشفى كما لا يكتب الوصفات الطبية أو التقارير القضائية ولا يعطي الإجازات المرضية للمرضى وتقتصر واجباته الإدارية على إبلاغ الطبيب المقيم عن أي تقصير أو إهمال له علاقة بمصلحة المريض .
- الالتزام بالدوام الرسمي للمستشفى وتعليمات الوظيفة ويشمل ذلك الإجازات ويتم ذلك حسب التسلسل الإداري المعتمد مع مشرف التدريب .

التقييم:-

- يتم تقييم طبيب الامتياز على الحضور والانضباط والمقدرة المهنية والحصيلة العلمية وكذلك علاقته بالمرضى والعلاقة بالزملاء ورؤساء العمل وعلاقته بهيئة التمريض.
- يعرض التقرير على طبيب الامتياز في نهاية الدورة بكل فرع من فروع القسم ويوضح له نقاط الضعف ونقاط القوة في أداءه ويوجه له النصح لتحسين الوضع. ثم يسلم التقرير إلى سكرتير لجنة أطباء الامتياز .
- يقوم بالتقييم الاستشاري المسئول عن الفريق الطبي وذلك حسب النموذج المعد لذلك ويمكن للاستشاري الاستعانة بأراء بقية أعضاء الفريق الطبي في عملية التقييم ويتم مصادقته من قبل مسئول الإمتياز. ويجب على من يقوم بالتقييم أن يحدد الدرجة المستحقة وان تكتب على أصل النموذج المعد لذلك حسب نموذج التقييم المرفق.

4-الدرجة اقل من 60% تعتبر الدورة غير مقبولة ويجب إعادتها .

61 – 69% مقبول

70-79% جيد

80-89% جيد جدا

90% فأكثر ممتاز

يجب أن يكون هناك شرح كامل ومفصل لمن يحصل على اقل من 60% أو من يحصل على أكثر من 90% عن سبب حصول المتدرب إلى هذه الدرجة ولا تقبل ورقة التقييم من قبل المشرف إلا بهذا الشرح

المفصل موقعة من قبل أعضاء الوحدات التي عمل بها.

* الجزاءات:-

- إذا أخل طبيب الامتياز بواجباته أو التزاماته المهنية فعلى القسم الرفع للجنة أطباء الامتياز والتوصية بما يراه القسم ، إما إنذار كتابي أو إعادة فترة الامتياز بالقسم أو جزء منها.
- إذا بدر من طبيب الامتياز أي مخالفة سلوكية أو أخلاقية أو حصل منه ما يسيء إلى أخلاقيات الطبيب أو ما يعارض القيم الإسلامية فللجنة الاشراف اتخاذ أي مما يلي :
- توجيه إنذار كتابي .
- إعادة فترة الامتياز أو جزء منها .
- توصية حسم المكافأة أو جزء منها .
- الرفع لإدارة الجامعة للحرمان من شهادة البكالوريوس.

د.عثمان محمد الخزان
مسؤول الأطباء المقيمين - جراحة